

مقرر رقم 2025/ج.ق. 2025 المؤرخ في 2025/11/24
المتضمن إلغاء الاستشارة 2025/ 96

إن مدير جامعة قالمة ،

- بمقتضى القانون 12/23 المؤرخ في 05 أوت 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية لاسيما المادة 49 منه .
- بمقتضى المقرر رقم 308 المؤرخ في 01 سبتمبر 2025 المتضمن تعيين السيد دبابش محمود بصفته مديرا لجامعة قالمة بالنيابة .
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 247/15 مؤرخ في 02 ذي الحجة عام 1436 الموافق 16 سبتمبر سنة 2015 يتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام لاسيما المادة 73 منه .
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 273/01 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر 2001 والمتضمن إنشاء جامعة قالمة والمعدل والمتمم بالمرسوم التنفيذي رقم 16-10 المؤرخ في 26 محرم 1431 الموافق 2010/01/12 والمرسوم التنفيذي رقم 273/12 المؤرخ في 08 شعبان 1433 الموافق 28 يونيو سنة 2012 .
- بمقتضى مقرررة الإجراءات المكيفة رقم 03 بتاريخ 2025/01/19 الخاصة بالاستشارات لسنة 2025 المصادق عليها من قبل مدير الجامعة.
- بمقتضى الاستشارة رقم 2025/96 الخاصة بمصاريف التسيير المتعلقة بالبحث العلمي والتطوير التكنولوجي للسنة المالية 2025 (الحصة رقم 01 : اقتناء لوازم المكتب لسنة 2025 - الحصة 02 : اقتناء الورق الأبيض لسنة 2025 الحصة 03 : اقتناء مستهلكات الإعلام الآلي لسنة 2025 - الحصة 04 : طبع ونشر الوثائق العلمية والتقنية لسنة 2025) و المعلن عنها بتاريخ 2025/10/08 .
- بمقتضى محضر فتح الاظرفة بتاريخ 2025/10/15 الخاص بفتح اظرفة الاستشارة رقم 2025/96 الخاصة بمصاريف التسيير المتعلقة بالبحث العلمي والتطوير التكنولوجي للسنة المالية 2025 إعادة
- بمقتضى محضر تقييم العروض رقم 17 بتاريخ 2025/10/20 الخاص بتقييم عروض الاستشارة رقم 2025/96 الخاصة بمصاريف التسيير المتعلقة بالبحث العلمي والتطوير التكنولوجي للسنة المالية 2025 إعادة والذي من خلاله تم منح الحصص 01 و 02 و 03 للمتعهد بوشبوط رضا .
- بمقتضى المراسلة رقم 2025/29 الصادرة بتاريخ 2025/11/23 من طرف مديرة مركز تطوير المقاولاتية والمستلمة بتاريخ 2025/11/24 من طرف الامانة العامة والتي موضوعها إلغاء الاستشارة رقم 2025/96 لعدم كفاية الاعتماد المالي .
- وباقتراح من السيد الأمين العام للجامعة .

يقرر

- المادة الأولى : بمقتضى القانون 12/23 المؤرخ في 05 أوت 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية لاسيما المادة 49 منه وباقتراح من السيد الأمين العام للجامعة تم إلغاء الاستشارة رقم 2025/96 الخاصة بمصاريف التسيير المتعلقة بالبحث العلمي والتطوير التكنولوجي للسنة المالية 2025 إعادة .
- المادة 02: يكلف السيد الأمين العام للجامعة بتنفيذ هذا المقرر.

مدير الجامعة

عبد الله بوابش
الأستاذ الدكتور : محمود بوابش

